



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

دورة: 2020



الديوان الوطني لامتحانات والمسابقات
امتحان بكالوريا التعليم الثانوي
الشعبية: كل الشعب

المدة: 02 ساعة و 30 دقيقة

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامِعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا إِشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: 64]

المطلوب:

1) دَعَت الآية أهل الكتاب (اليهود والنصارى) إلى التَّوْحِيد والاستقامة على العقيدة الصَّحيحة.

أ- عَرَفَ التَّوْحِيد لغةً واصطلاحاً. ب- استخرج أسلوب تثبيت العقيدة الوارد في الآية، ثم اشرحه.

ج- إِتَّخَذَ أهل الكتاب أرباباً من دون الله تعالى، وصَحَّ عقidiتهم في الإله.

2) من الأفكار والmorphothets ما يُفسد العقيدة الإسلامية، بين دور العقل في تمحيص هذه الأفكار والmorphothets.

3) حَرَّمت الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ الشَّرِكَ بِاللَّهِ تَعَالَى حفاظاً على مقصد من مقاصدها.

أ- أَذْكُرُ هَذَا الْمَقْصِدَ. ب- حَدَّدَ الْقَسْمُ الَّذِي يَنْدَرِجُ تَحْتَهُ، ثُمَّ عَرَفَهُ.

ج- كَيْفَ حَفَظَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ مِنْ جَانِبِ الْوِجُودِ؟

4) أَكَّدَتْ حُطْبَةُ الرَّسُولِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِّنْ الْحَقُوقِ الْإِنْسَانِيَّةِ، مِنْهَا حَقُّ الْحَيَاةِ.

- تحدَّثَ عَنْ هَذَا الْحَقِّ مُسْتَشِهِداً بِمَا تَحْفَظُ مِنْ نَصْوَصِ الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ.

5) استخرج من الآية حُكْماً وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

« وَلَمَّا كَانَ الرَّنْيٌ فِيهِ بُطْلَانُ النَّسْبِ وَفَسَادُ الْحُلُقِ وَالْجَسَدِ وَذَلِكَ مُؤَدٍ إِلَى الْاِضْمَحَالِ وَالْزَّوَالِ وَالْشَّرُورِ وَالْأَهْوَالِ،

فُرِنَ بِقَتْلِ النَّفْسِ؛ فَذَلِكَ قَتْلٌ حَقِيقِيٌّ وَهَذَا قَتْلٌ مَعْنَوِيٌّ ». [العلامة عبد الحميد بن باديس؛ مجالس التذكرة]

المطلوب:

1) شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَقْوَةً لِكُلِّ مَنْ جَرِيَتِي الرَّنْيُ وَالْقَتْلُ الْعَمَدُ.

أ- ذَكَرَ نَوْعَ عَقْوَةِ جَرِيَةِ الرَّنْيِ، ثُمَّ عَرَفَهُ شَرْعًا. ب- أَبْرِزَ الْفَرْقَ بَيْنَ عَقْوَةِ جَرِيَةِ الرَّنْيِ، وَعَقْوَةِ قَتْلِ النَّفْسِ عَمَدًا.

2) لَمَّا كَانَ الرَّنْيُ يُبْطِلُ النَّسْبَ، لَمْ يُحْمَلْ الشَّرِيعَةُ الْحَنِيفَ ابْنَ الرَّنْيِ إِثْمَ الْجُرْمِ (الرَّنْيِ)، وَإِنَّمَا رَغَبَ الْمُسْلِمِينَ فِي كَفَالَتِهِ.

أ- بَيْنَ الْحَكْمَةِ مِنْ تَشْرِيعِ كَفَالَتِهِ.

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: « اتقِ اللهَ حِينَما كُنْتَ وَأَتِّبِعِ السَّيِّئَةَ الْخَسِنَةَ تَمْحُها وَخَالِقَ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنٍ ». [أخرجه الترمذى]

المطلوب:

- 1) أشار الرسول ﷺ بقوله: " وَخَالِقَ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنٍ " إلى قسمٍ من أقسام مقاصد الشريعة.
 - أ- سُمِّيَّ هذا القسم، عرْفه، ثُمَّ حَدَّ ترتيبه بين المقاصد.
 - ب- بَيْنَ أهمية ترتيب المقاصد.
- 2) تعظيم شعائر الإسلام الكبرى من تقوى القلوب، ودليل على توحيد الله تعالى.
 - أ- ذكر أقسام التَّوْحِيد.
 - ب- إلى أيِّ قسم منها يُنْسَب تعظيم شعائر الإسلام الكبرى؟ عرْفه اصطلاحاً.
- 3) إنَّ من حُسْنِ الْخُلُقِ أَلَا يُشْفَعُ الْمُسْلِمُ فِي الْحُدُودِ.
 - أ- ما معنى الشفاعة في الحدود؟
 - ب- ما الفرق بين الشفاعة المحمودة والشفاعة المذمومة؟
- 4) من صفات المتقين الإيمان بما أُنْزِلَ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ إِيمَانِهِ.
 - أ- ما هي صفات المتقين الإيمان بما أُنْزِلَ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ إِيمَانِهِ.
 - ب- ما هي صفات المتقين الإيمان بما أُنْزِلَ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ إِيمَانِهِ.
- 5) استخرج من النص حُكْمَيْنِ وفائدتينِ.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

« الكفالةُ التَّزامُ عَلَى وَجْهِ التَّبَرُّعِ بِالْقِيَامِ بِوَلَدِ قَاصِرٍ مِّنْ نَفْقَةِ وَتَرْبِيَةِ وَرِعَايَةِ قِيَامِ الْأَبِ بِأَبْنَاهِهِ، وَتَتَمُّ بِعَقْدِ شَرْعِيٍّ »
[المادة 116 من قانون الأسرة الجزائري]

- 1) قارن بين الكفالة والتبني من حيث الحكم والجزاء والأثر التفسيري.
- 2) قد يلتزم المسلم بتبرع معنوي كتربية ولد، أو مادي كوقف مال.
 - أ- أبرز حكم الوقف مع دليله.
 - ب- بَيْنَ آثاره على نفس الواقع (المتبرع).
- 3) حفاظاً على الحقوق الزوجية، يُؤْتَى عقد الزواج استناداً إلى مصدر تشريعي.
 - أ- سُمِّيَّ هذا المصدر.
 - ب- ذكر شروط العمل به.

انتهي الموضوع الثاني

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموعة	مجازأة	
03.5	01	<p>الجزء الأول: (12 نقطة)</p> <p>1) أ-تعريف التوحيد لغة واصطلاحا:-</p> <ul style="list-style-type: none"> - لغة: اعتقاد الشيء واحدا. - اصطلاحا: إفراد الله تعالى بكل ما يختص به من عبادة قولية وفعالية. <p>(ملاحظة: يقبل كل تعريف صحيح معتمد في اللغة أو الاصطلاح).</p> <p>ب-استخراج أسلوب تثبيت العقيدة الوارد في الآية، وشرحه:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أسلوب تثبيت العقيدة الوارد في الآية هو: مناقشة الانحرافات. - شرحه: مجادلة أهل الكتاب والمرجعيين في انحرافاتهم العقدية، تارة بالدليل العقلي وتارة بالدليل النقلي، لدحضها وبيان بطلانها، وعدم قيامها على دليل صحيح. <p>(ملاحظة: يقبل كل شرح صحيح للأسلوب).</p> <p>ملاحظة: يقبل أسلوب: رسم الصورة المنفرة للكافرين.</p> <p>ـ شرحه: صور القرآن الكريم قبح أعمال الكافرين وأحوالهم في الدنيا، وبين الضلال والخسنان في حياتهم الدنيوية والآخرية، لينفر المؤمنين من أعمالهم.</p> <p>ج. توضيح عقيدة أهل الكتاب في الإله:</p> <ul style="list-style-type: none"> • عقيدة اليهود في الإله: <ul style="list-style-type: none"> - اتخاذهم إليها خاصا بهم سموه يهوه، وصفوه بصفات لا تليق بالإله. <p>(ملاحظة: تقبل الإجابات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - اتخاذهم عزيزا ابنا لله. - عبادة الأوثان: تقديس العجل والحيث). <p>ـ عقيدة النصارى في الإله:</p> <ul style="list-style-type: none"> - عقيدة التثليث: الأب، الابن، روح القدس. <p>(ملاحظة: تقبل الإجابة الآتية: اعتقادهم أن المسيح ابن الله، وله محاسبة الناس يوم القيمة).</p>
02	2 × 01	<p>(2) بيان دور العقل في تمحیص الأفکار والموروثات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - غريلة وتصفية الموروثات من الخرافات والبدع. - التّحرر من الجمود والتّعصب والتّقليد الأعمى. - تتقية المنظومة الفكرية من الفكر الدخيلي (الإلحاد، الاستشراق...). - الرجوع إلى النّصوص الصحيح للكون والحياة والإنسان. <p>(ملاحظة: يكتفى بفقرتين صحيحتين).</p>
03	0.5	<p>(3) أ. مقصود الشريعة الإسلامية من تحريم الشرك هو : حفظ الدين.</p> <p>(ملاحظة: لا يقبل أي مقصود آخر).</p> <p>ب. القسم الذي يندرج ضمنه: المقاصد الضرورية.</p> <p>(ملاحظة: - تقبل الإجابات: الضروريات أو الكليات الخمس.</p> <ul style="list-style-type: none"> - ضرورة التفريق بين المقصود والقسم؛ فلا يقبل أحدهما مكان الآخر.

	01	<p>. تعريف المقاصد الضرورية: هي التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت حلّ الفساد في الدنيا والعقاب في الآخرة. وهي التي تعرف بالكلمات الخمس.</p> <p>(ملاحظة: يقبل كل تعريف صحيح معتمد).</p>
	2 × 0.5	<p>ج. بيان كيف حافظت الشريعة الإسلامية على مقصد حفظ الدين من جانب الوجود:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إرسال الرسول وإنزال الكتب. - الأمر بالتوحيد. - تشريع العبادات وإقامة شعائر الدين. - تبليغ الدعوة. - تشريع الجهاد. <p>(ملاحظة: يكتفى بذكر فكريتين صحيحتين من جانب الوجود أو العدم).</p>
01.5	2 × 0.5	<p>(4) حق الحياة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الحياة أول حق وهبه الله تعالى للإنسان، عظم من شأنه، فجعل الاعتداء على حياة الفرد الواحد كالاعتداء على البشرية جموعاً. - حرم الإسلام إزهاق روح الإنسان بغير وجه حق. - حرم الله تعالى الانتحار وهو اعتداء الشخص على حياته. - التأكيد على إبطال عادة التأثر في خطبة حجة الوداع. - ختم النبي صلى الله عليه وسلم خطبته بالتشديد على تحريم القتال بين المسلمين. <p>الدليل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قال الله تعالى ﴿مَنْ أَجْلَى ذَلِكَ كَتَبَنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِعِرْبَرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ أَنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْبَاهَا فَكَانَمَا أَخْيَا أَنَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة 32) - قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأعراف 151) - قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ رَجِيمًا﴾ (النساء 29) - قول رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها ... وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق» (متفق عليه) - الاستشهاد بخطبة حجة الوداع: "أيها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم..." <p>(ملاحظة: يشترط ذكر فكريتين صحيحتين وأي دليل آخر من الكتاب أو السنة).</p>
02	01	<p>(5) استخراج حكم وفائتين من الآية الكريمة:</p> <p>أ. الحكم الشرعي هو:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وجوب إفراد الله تعالى بالعبادة. - تحريم الشرك بالله تعالى. - تحريم اتخاذ أرباب من دون الله تعالى. <p>ب. الفائستان:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الدعوة إلى حوار ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن. - مناقشة الانحرافات من أساليب تثبيت العقيدة. - الدعوة إلى الثبات على الحق. - رسم صور الكافرين المنفرة.

		<p>- بيان أن الدين عند الله الإسلام.</p> <p>(ملاحظة: - تقبل كل إجابة صحيحة. - لا تقبل الأحكام كفوائد).</p>
04	01 01 2×1	<p>الجزء الثاني: (08 نقاط)</p> <p>1) أ. نوع عقوبة جريمة الزنى: الحد.</p> <p>تعريفه شرعا: عقوبة مقدرة شرعا تجب حقا لله تعالى.</p> <p>ب. الفرق بين عقوبة جريمة الزنى وعقوبة قتل النفس عمدًا:</p> <ul style="list-style-type: none"> - عقوبة الزنا: الحلد أو الرجم، بينما عقوبة القصاص: النفس بالنفس. - عقوبة الزنا من الحدود، وعقوبة القتل العمد من القصاص. <p>أو:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الحد حق لله تعالى والقصاص حق للأدمي. - عدم جواز العفو في الحد إذا وصل للقاضي وجواز العفو في القصاص. - لا يخفف الحد، ويمكن التخفيف في القصاص بدفع الديمة. <p>ملاحظة: يكتفى بأي فرقين صحيحين.</p>
04	4 × 0.5 4 × 0.5	<p>2) أ. الحكمة من تشريع كفالة ابن الزنى:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ الكفالة قربة يتقرب بها العبد إلى ربه. ▪ نشأته في جو أسري. ▪ تعويضه عن الحنان المفقود. ▪ حمايته من ال�لاك. ▪ الكفالة مظهر من مظاهر التعاون والتكافل الاجتماعي. ▪ حفظ المجتمع من الآفات الاجتماعية. ▪ تمكين الأسر المحرومة من الأولاد من تلبية غريرة الأمة أو الأبوة. <p>(ملاحظة: - يكتفى بذكر أربع حكم صحيحة).</p> <p>ب. حقوق ابن الزنى (مجهول النسب):</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعطاؤه أسماء و هوية. - الأخوة في الدين والموالة. - الرعاية المادية والمعنوية. - الوصيّة - الرّضاع. - لا يتحمل جرم الزنى. - أن ينسب لأمه. <p>(ملاحظة: - تقبل أي إجابة صحيحة / - يكتفى بذكر حدين. / - تقبل حقوق مجهول النسب).</p>

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموعه	مجزأة	
02.5	0.5	<p>الجزء الأول: (12 نقطة)</p> <p>1) أ - تسمية هذا القسم: التحسينيات (المقاصد التحسينية).</p> <p>- تعريف التحسينيات: هي محسن العادات ومكارم الأخلاق، التي إذا فقدت لا يختبر نظام حياة الناس ولا ينالهم الحرج، ولكن تصبح حياتهم مستقبحة في نظر العلاء.</p> <p>ملاحظة: يُقبل كل تعريف صحيح).</p> <p>- تحديد ترتيبه بين المقاصد: يأتي في المرتبة الثالثة بعد الضروريات وال حاجيات.</p> <p>ملاحظة: تقبل إجابة من حدد الترتيب دون تفصيل فيه)</p>
	0.5	<p>ب - بيان أهمية ترتيب المقاصد:</p> <p>- مراعاة الأولوية عند التعارض، فقدم الضروريات على الحاجيات وال حاجيات على التحسينيات.</p> <p>ملاحظة: يكتفى بأي تعبير لبيان أهمية ترتيب المقاصد)</p>
	0.5	<p>2) أ - ذكر أقسام التوحيد:</p> <p>1) توحيد الربوبية. 2) توحيد الألوهية. 3) توحيد الأسماء والصفات.</p> <p>ب - قسم التوحيد الذي يُنسب إليه تعظيم شعائر الإسلام الكبرى: توحيد الألوهية</p> <p>تعريفه اصطلاحا: هو إفراد الله تعالى بكل ما يختص به من عبادة فعلية أو قولية.</p> <p>ملاحظة: يُقبل كل تعريف صحيح).</p>
	01	<p>3) أ - معنى الشفاعة في الحدود:</p> <p>هي التوسط لدى القاضي لإسقاط حد من حدود الله تعالى، أو حكم من أحکامه.</p> <p>ب- الفرق بين الشفاعة المحمودة والشفاعة الممنوعة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ الشفاعة المحمودة مستحبة والشفاعة الممنوعة محرمة. ▪ تكون الشفاعة ممودة فيما كان سعيا لتحقيق حق أو إبطال باطل. ▪ وتكون ممنوعة فيما كان سعيا لإثم، أو إسقاط حدّ بعد وجوبه. <p>ملاحظة: - تقبل أي إجابة صحيحة / يكتفى بفرق واحد).</p>
03	3 × 0.5	<p>4) - علاقة الإسلام بالرسالات السماوية السابقة:</p> <p>التصديق: جاء الإسلام مصدقا لما تبقى من الأجزاء الأصلية للرسالات السماوية السابقة.</p> <p>التصحيح: جاء الإسلام مصححا للانحرافات التي أدخلت على الرسالات السماوية السابقة.</p> <p>النسخ والتجديف: أبطل الإسلام كثيرا من أحكام شرائع الرسالات السماوية السابقة، وسن محلها شريعة جديدة.</p> <p>ملاحظة: - ذكر العلاقة فقط (0.5) والشرح (0.5)</p> <p>- ثقب كل إجابة صحيحة: (الإكمال، الهيمنة...)</p>
	0.5	
	01	

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)												
مجموعة	مجزأة													
02	2 × 0.5 2 × 0.5	<p>(5) استخراج حكمين وفائتين.</p> <p>- الأحكام:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وجوب تقوى الله عز وجل. - وجوب التوبة من الذنب. - وجوب التحلي بالأخلاق الحسنة. <p>- الفوائد:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ استشعار رقابة الله تعالى. ▪ بيان أن الأعمال الصالحة تکفر الذنب. ▪ أهمية المعاملة بالحسنى. ▪ الحديث أصل في التعايش السلمي بين الناس. <p>(ملاحظة: - تقبل أي إجابة صحيحة / - لا تقبل الأحكام كفوائد).</p>												
03	2×0.5 2×0.5 2×0.5	<p>الجزء الثاني: (08 نقاط)</p> <p>(1) المقارنة بين الكفالة والتبني.</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>الكفالة</th> <th>التبني</th> <th>-</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>مستحبة (مندوبة) / جائزة</td> <td>حرام</td> <td>الحكم</td> </tr> <tr> <td>الأجر والثواب</td> <td>يستحق الإثم والعقاب</td> <td>الجزاء</td> </tr> <tr> <td>الثوان و الأمان النفسي والثقة والاستقرار</td> <td>الاضطرابات والعقد النفسية</td> <td>الأثر النفسي</td> </tr> </tbody> </table> <p>(ملاحظة: تقبل الإجابات القريبة الخاصة بالأثر النفسي، سواء تعلقت بالكافل أو المكفول).</p>	الكفالة	التبني	-	مستحبة (مندوبة) / جائزة	حرام	الحكم	الأجر والثواب	يستحق الإثم والعقاب	الجزاء	الثوان و الأمان النفسي والثقة والاستقرار	الاضطرابات والعقد النفسية	الأثر النفسي
الكفالة	التبني	-												
مستحبة (مندوبة) / جائزة	حرام	الحكم												
الأجر والثواب	يستحق الإثم والعقاب	الجزاء												
الثوان و الأمان النفسي والثقة والاستقرار	الاضطرابات والعقد النفسية	الأثر النفسي												
03	0.5 01 3×0.5	<p>(2) حكم الوقف: مستحب (مندوب) / جائز</p> <p>. الدليل: - قول الله تعالى ﴿وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُنْجَحُونَ﴾ (الحج 77).</p> <p>- قول الرسول ﷺ «إِذَا ماتَ إِنْسَانٌ انْقَطَعَ عَمْلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يُدْعَوْ لَهُ» رواه مسلم وغيره</p> <p>(ملاحظة: يكفى بدليل واحد من الكتاب أو من السنة).</p> <p>. آثاره على نفس الواقع(المترتب):</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ حصول الثواب في الدنيا. ▪ تربية النفس على البذل ووقايتها من الشح. ▪ وسيلة لشكر الله تعالى على نعمة المال. ▪ نزول البركة في الرزق. ▪ جريان الأجر بعد الوفاة. <p>(ملاحظة: يكفى بثلاثة آثار صحيحة).</p>												

02	0.5 3×0.5	<p>2) اسم المصدر التشريعي:</p> <p>أ / تسمية المصدر المصالح المرسلة (المصلحة المرسلة)</p> <p>ب / شروط العمل بالمصالح المرسلة: أن:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تكون ملائمة لمقاصد الشرع الضرورية لقيام مصالح العباد. - تكون مصلحة عامة لا خاصة. - تكون معقوله في ذاتها حقيقة لا وهمها. - لا يعارض التشريع لهذه المصلحة حكماً أو مبدأ ثبت بالنص أو الإجماع. - عدم اقتصار المصلحة على النفع العاجل على حساب النفع الآخري أو العكس. - عدم تفوتها لمصلحة أهم منها. - عدم تسبيتها في مفسدة أو ضرر أشد. - لا تنافي أصلاً من أصول الشريعة. <p>(ملاحظة: تقبل ثلاث شروط صحيحة).</p>
----	---------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------